

# هَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ

مَجْمَعٌ دَرَسْتَيْبٌ

مِنْ خُطْبٍ وَمُحَاضِرَاتٍ فِضِيلَةَ الشَّيْخِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا  
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،  
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ  
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

## دِينُ الْإِسْلَامِ أَكْمَلُ الْأَدْيَانِ وَأَفْضَلُهَا:

\* «فَإِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ أَكْمَلُ الْأَدْيَانِ وَأَفْضَلُهَا، وَأَعْلَاهَا وَأَجْلُهَا، وَقَدْ حَوَى مِنَ الْمَحَاسِنِ وَالْكَمَالِ وَالصَّلَاحِ وَالرَّحْمَةِ وَالْعَدْلِ وَالْحِكْمَةِ مَا يَشْهَدُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْكَمَالِ الْمُطْلَقِ وَسَعَةِ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، وَيَشْهَدُ لِنَبِيِّهِ ﷺ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنَّهُ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤].»

فَهَذَا الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ أَعْظَمُ بُرْهَانٍ، وَأَجَلُّ شَاهِدٍ لِلَّهِ بِالتَّفَرُّدِ بِالْكَمَالِ الْمُطْلَقِ كُلِّهِ وَلِنَبِيِّهِ ﷺ بِالرَّسَالَةِ وَالصِّدْقِ.

### مَعْنَى الْإِسْلَامِ:

وَدِينُ الْإِسْلَامِ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ أُصُولِ الْإِيمَانِ الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦].

فَهَذِهِ الْأُصُولُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِهَا هِيَ الْأُصُولُ الَّتِي اتَّفَقَ عَلَيْهَا الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ، وَهِيَ مُحْتَوِيَةٌ عَلَىٰ أَجْلِ الْمَعَارِفِ وَالْإِعْتِقَادَاتِ، مِنَ الْإِيمَانِ

بِكُلِّ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ، وَعَلَى بَذْلِ الْجُهْدِ فِي سُلُوكِ مَرْضَاتِهِ. فَدِينُ أَصْلُهُ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَثَمَرَتُهُ السَّعْيُ فِي كُلِّ مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ وَإِخْلَاصُ ذَلِكَ لِلَّهِ، هَلْ يَتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ دِينَ أَحْسَنَ مِنْهُ وَأَجَلَ وَأَفْضَلَ؟» (١). (\*)

\* وَالْإِسْلَامُ: هُوَ الْإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالْإِنْفِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالْخُلُوصُ مِنَ الشُّرْكِ وَأَهْلِهِ.

فَلَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ مِنْ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ لِكَيْ يَكُونَ مُسْلِمًا:

أَنْ يُؤْمِنَ بِأَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَأَنْ يَنْقَادَ لِلَّهِ تَعَالَى بِطَاعَتِهِ وَتَنْفِيدِ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُهُ مُحَمَّدٌ ﷺ فَيَصَدِّقَهُ فِيَمَا أَخْبَرَ بِهِ وَيُطِيعَهُ فِيَمَا أَمَرَ بِهِ وَيَنْتَهِيَ عَمَّا نَهَى عَنْهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَانِهَكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وَأَمَّا الْأَمْرُ الثَّلَاثُ: فَإِنَّ يُطَهَّرَ قَلْبُهُ مِنَ الشُّرْكِ بِكُلِّ أَنْوَاعِهِ وَأَشْكَالِهِ، وَيَكُونُ الْإِنْسَانُ مُسْلِمًا إِذَا نَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَعَمَلَ بِبَقِيَّةِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ. (\*) (٢).



(١) «الدررة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي» ضمن مجموع مؤلفات السعدي: (٣٨٩ / ٢٣) باختصار.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مَحَاسِنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ ١) الثَّلَاثَاءِ ٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ الْمُوَافِقَ ٧ / ١ / ٢٠١٥ م.

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (التَّعْرِيفِ بِالْإِسْلَامِ ٢) الْخَمِيسَ ٢ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٨ هـ الْمُوَافِقَ ٢٤ / ٨ / ٢٠١٧ م.

## أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ:

وَهَذَا الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ الْعَظِيمُ يَتَكَوَّنُ مِنْ خَمْسَةِ أَرْكَانٍ:

\* وَأَرْكَانُهُ خَمْسَةٌ وَهِيَ: الشَّهَادَتَانِ وَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَحَجُّ  
الْبَيْتِ الْحَرَامِ لِمَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. (\*)



\* عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا  
رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَالْحَجُّ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ» (٢). (\*) (٢/٢).

\* أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ وَهِيَ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَحَجُّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ لِمَنْ  
اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ (التَّعْرِيفِ بِالْإِسْلَامِ ٢) الْخَمِيسَ ٢ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٨ هـ الْمُوَافِقَ  
٢٤ / ٨ / ٢٠١٧ م.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (١ / ٤٩، رَقْم ٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: (١ / ٤٥،  
رَقْم ١٦).

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (شَرْحِ الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ) الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ، الثَّلَاثَاءِ ٢٢ مِنْ  
الْمُحَرَّمِ ١٤٣٥ هـ الْمُوَافِقَ ٢٦ / ١١ / ٢٠١٣ م.



الرُّكْنُ الْأَوَّلُ:

الشَّهَادَتَانِ:

وَمَعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ: فَمَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ:

لَا إِلَهَ: نَفْيٌ لِجَمِيعِ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

إِلَّا اللَّهُ: إِثْبَاتُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي مُلْكِهِ، فَلَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ ﷻ.



وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

أَيُّ: أَعْتَقَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَأَطِيعُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَأَصْدَقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَأَجْتَنِبُ مَا عَنْهُ نَهَى وَزَجَرَ، وَأَلَّا أَعْبُدَ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا بِمَا شَرَعَ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (التَّعْرِيفُ بِالْإِسْلَامِ ٢) الْخَمِيسَ ٢ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٨ هـ

المُؤَافِقَ ٢٤ / ٨ / ٢٠١٧ م.



## الرُّكْنُ الثَّانِي: الصَّلَاةُ:

\* «وَشَرَائِعُ الْإِسْلَامِ الْكِبَارِ بَعْدَ الْإِيمَانِ: هِيَ إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ. تَأْمَلْ هَذِهِ الشَّرَائِعَ الْعَظِيمَةَ وَجَلِيلَ مَنَافِعِهَا وَمَا تَوَجَّهَتْ مِنْ السَّعْيِ فِي مَرْضَاةِ اللَّهِ وَالْفَوْزِ بِثَوَابِهِ الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ.  
مِنْ ثَمَرَاتِ الصَّلَاةِ:

وَتَأْمَلْ مَا فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَالْإِقْبَالِ التَّامِّ عَلَيْهِ، وَالشَّائِءَ وَالِدُّعَاءَ وَالْخُضُوعَ، وَأَنَّهَا مِنْ شَجَرَةِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الْمَلَا حِظَّةِ وَالسَّقْيِ لِلْبُسْتَانِ، فَلَوْلَا تَكَرَّرُ الصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ لَيَبَسَتْ شَجَرَةُ الْإِيمَانِ، وَذَوَى عُوْدُهُ وَلَكِنَّهَا تَنْمُو وَتَتَجَدَّدُ بِعِبُودِيَّاتِ الصَّلَاةِ.

وَأَنْظِرْ إِلَى مَا تَحْتَوِي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ مِنَ الْإِشْتِعَالِ بِذِكْرِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَأَنَّهَا تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» (١). (\*)

(١) «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي» ضمن مجموع مؤلفات السعدي:  
(٣٩٢/٢٣).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مَحَاسِنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ) (١) الثَّلَاثَاءِ ٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ  
المُؤَافِقَ ٧ / ١ / ٢٠١٥ م.





\* قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِابْتِ  
الصَّلَاةِ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

(انطق بلسانك يا رسول الله من حفظك في ذكرك ما أوحى إليك من  
القرآن واعمل به ودم على إقامة الصلاة على وجهها الشرعي في أوقاتها، إن  
الصلاة من شأنها إذا أدت كما أمر الله بالوقوف بين يديه بغاية الذل والخضوع  
ونهاية التعظيم والخشوع أن تكون مانعاً لفاعلها عما قبح من الأعمال ولا سيما  
الكبائر المتعلقة بشهوات الفروج وما ينكره الشرع وينهى عنه نهى تحريم.

وَأَعْلَمُ مُتَأَكِّدًا أَنَّهَا الْمُتَلَقَّى لِبَيِّنَاتٍ رَبِّكَ أَنْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْفِكْرِ وَالْقَلْبِ  
وَاللِّسَانِ ذُو أَثَرٍ أَكْبَرَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الذِّكْرُ كَثِيرَ  
الدَّوَامِ كَمَا أَنَّ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاكُمْ فِي نَفْسِهِ وَفِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى أَكْبَرَ مِنْ ذِكْرِكُمْ  
إِيَّاهُ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ (مُخْتَصِرُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) (سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ) السَّبْتِ ٢٥ مِنْ  
الْمُحَرَّمِ ١٤٣٧ هـ الْمُوَافِقَ ٧ / ١١ / ٢٠١٥ م.



## الرُّكْنُ الثَّلَاثُ: الزَّكَاةُ:

مِنْ ثَمَرَاتِ الزَّكَاةِ:

وَتَأْمَلُ فِي الرُّكْنِ الثَّلَاثِ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ (إِيْتَاءُ الزَّكَاةِ):

\* «وَأَنْظُرْ إِلَى حُكْمِ الزَّكَاةِ وَمَا فِيهَا مِنَ التَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ الْكِرَامِ مِنَ السَّخَاءِ وَالْجُودِ وَالْبُعْدِ عَنْ أَخْلَاقِ اللَّئَامِ، وَالشُّكْرِ لِلَّهِ عَلَى مَا أَوْلَاهُ مِنَ الْإِنْعَامِ، وَحِفْظِ الْمَالِ مِنَ الْمُنْغَصَاتِ الْحَسِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَلْقِ وَمُوَاسَاةِ الْمُحْتَاجِينَ، وَسَدَادِ مَصَالِحِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهَا.

فَإِنَّ فِي الزَّكَاةِ دَفْعَ حَاجَةِ الْمُضْطَّرِّينَ الْمُحْتَاجِينَ، وَفِيهَا الْإِسْتِعَانَةُ عَلَى الْجِهَادِ وَالْمُصَالِحِ الْكُلِّيَّةِ الَّتِي لَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا الْمُسْلِمُونَ، وَفِيهَا دَفْعُ صَوْلَةِ الْفَقْرِ وَالْفُقَرَاءِ، وَفِيهَا الثِّقَّةُ بِخَلْفِ اللَّهِ وَالرَّجَاءُ لِثَوَابِهِ وَتَصَدِيقُ مَوْعُودِهِ» (١). (\*)

(١) «الدررة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي» ضمن مجموع مؤلفات السعدي: (٢٣/٣٩٢-٣٩٣).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مَحَاسِنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ) (١) الثَّلَاثَاءِ ٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ. الْمُوَافِقَ ٧ / ١ / ٢٠١٥ م.



\* قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

(وَالْأَنْصَارُ الَّذِينَ تَوَطَّأُوا الْمَدِينَةَ وَاتَّخَذُوهَا سَكَنًا وَأَسْلَمُوا فِي دِيَارِهِمْ وَأَخْلَصُوا فِي الْإِيمَانِ وَتَمَكَّنُوا فِيهِ مِنْ قَبْلِ هِجْرَةِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَيُنْزِلُونَهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ وَيُشَارِكُونَهُمْ فِي أَمْوَالِهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَزَازَةً وَغَيْظًا وَحَسَدًا مِمَّا أُعْطِيَ الْمُهَاجِرُونَ مِنَ الْفَيْءِ دُونَهُمْ عَقَّةً مِنْهُمْ وَشُعُورًا بِحَقِّ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَصَابَهُمُ الْفَقْرُ بِسَبَبِ الْهِجْرَةِ وَيُؤْثِرُ الْأَنْصَارُ الْمُهَاجِرِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ فَاقَةٌ وَحَاجَةٌ إِلَىٰ مَا يُؤْثِرُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفِهِ اللَّهُ الْحَالَةَ النَّفْسَانِيَّةَ الَّتِي تَقْتَضِي مَنَعَ الْمَالِ حَتَّىٰ يُخَالَفَهَا فِيمَا يَغْلِبُ عَلَيْهَا مِنَ الْبُخْلِ وَالْحِرْصِ الشَّدِيدِ الَّذِي يَدْفَعُ إِلَىٰ ارْتِكَابِ كَبَائِرِ الْإِثْمِ فَيَنْفِقُ مَالَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ فِي الْمَصَارِفِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِالْإِنْفَاقِ فِيهَا طَيِّبِ النَّفْسِ بِذَلِكَ، مَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ بِهَذَا الْمَعْنَىٰ فَأُولَٰئِكَ الْفُضَّلَاءُ رَفِيعُو الدَّرَجَةِ هُمْ وَحَدَهُمُ الظَّافِرُونَ بِكُلِّ خَيْرٍ، الْفَائِزُونَ بِكُلِّ مَطْلَبٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَفِي الْآيَةِ مَدْحُ الْإِثَارِ فِي حُطُوطِ النَّفْسِ وَالدُّنْيَا. (\*).



(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ (مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) (سُورَةُ الْحَشْرِ) الْأَحَدَ ١٧ مِنْ صَفَرِ

١٤٣٧ هـ الْمُوَافِقِ ٢٩ / ١١ / ٢٠١٥ م.



## الرُّكْنُ الرَّابِعُ: الصِّيَامُ

مِنْ ثَمَرَاتِ الصِّيَامِ:

وَتَأْمَلُ مَا فِي الصَّوْمِ مِنْ فَوَائِدٍ:

\* «فِي الصَّوْمِ مِنْ تَمْرِينَ النَّفُوسِ عَلَى تَرْكِ مَحْبُوبِهَا، الَّذِي أَلْفَتَهُ، حُبًّا لِلَّهِ، وَتَقَرُّبًا إِلَيْهِ، وَتَعْوِيدُ النَّفُوسِ وَتَمْرِينُهَا عَلَى قُوَّةِ الْعَزِيمَةِ وَالصَّبْرِ. وَفِيهِ تَقْوِيَةٌ دَاعِي الْإِخْلَاصِ وَتَحْقِيقُ مَحَبَّتِهِ عَلَى مَحَبَّةِ النَّفْسِ، وَلِذَلِكَ كَانَ الصَّوْمُ لِلَّهِ، اخْتَصَّهُ لِنَفْسِهِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَعْمَالِ (١)» (٢). (\*)

(١) يشير رَحِمَهُ اللهُ إِلَى الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ...»، أخرجَه البخاري في «الصحیح»: (٤ / ١١٨، رقم ١٩٠٤)، ومسلم في «الصحیح»: (٢ / ٨٠٦ - ٨٠٧، رقم ١١٥١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي» ضمن مجموع مؤلفات السعدي: (٢٣ / ٣٩٣).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مَحَاسِنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ ١) الثَّلَاثَاءِ ٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ. الْمُوَافِقَ ٧ / ١ / ٢٠١٥ م.

ثَمَرَةُ الصِّيَامِ التَّقْوَى:

وَتَمَرَةُ الصِّيَامِ تَحْقِيقُ تَقْوَى اللَّهِ بِفِعْلِ الْمَأْمُورِ وَاجْتِنَابِ الْمَحْظُورِ:

\* وَالصِّيَامُ الَّذِي لَا يُثْمِرُ التَّقْوَى حَابِطٌ فَاقِدُ الْقِيَمَةِ؛ كَالزَّرْعِ الَّذِي لَا مَحْضُولَ لَهُ آخَرَ الْمَوْسِمِ.

فَوَا أَسْفَاهُ! فِيمَ كَانَ إِذَنْ حَرْتُ الْأَرْضِ، وَالسَّقْيِ وَالتَّسْمِيدِ، وَبَدَلُ الْمَجْهُودِ، وَطُولِ الضَّنَى، وَاحْتِمَالِ الْعَنَاءِ!

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»<sup>(١)</sup>، بِسَنَدِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ؛ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ مَاجَةَ<sup>(٢)</sup>: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْجَهْلَ وَالْعَمَلِ بِهِ؛ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ».

وَالْجَهْلُ هَاهُنَا: ضِدُّ الْحِلْمِ، لَيْسَ بِالَّذِي هُوَ بَضْدُ الْعِلْمِ.

«مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْجَهْلَ -أَي: السَّفَهَ وَالتَّنَزُّقَ، وَالتَّطِيشَ وَخِفَّةَ الْعَقْلِ- وَالْعَمَلِ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ».

(١) «صحيح البخاري»: (٤ / ١١٦، رقم ١٩٠٣)، وأخرجه أيضا في: (١٠ / ٤٧٢، رقم

٦٠٥٧)، بلفظ: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ وَالْجَهْلَ...»، الحديث.

(٢) في «السنن»: (١ / ٥٣٩، رقم ١٦٨٩).

## الصِّيَامُ جُنَّةٌ:

وَمِنْ فَوَائِدِ الصِّيَامِ أَنَّهُ حِصْنٌ لِصَاحِبِهِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي السَّيِّئَاتِ:

\* وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ وَوَقَايَةٌ مِنَ النَّارِ، كَمَا فِي «الْمُسْنَدِ» (١)، بِإِسْنَادٍ حَسَنِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ».

و«الجُنَّةُ»: الْوَقَايَةُ؛ كَالدَّرْعِ السَّابِغَةِ، يَتَحَصَّنُ بِهَا الْمَرْءُ مِنْ سِلَاحِ عَدُوِّهِ، فَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ؛ وَقَايَةٌ وَسَاتِرٌ وَحِجَابٌ بَيْنَ الْمَرْءِ وَالنَّارِ - أَعَاذَنَا اللَّهُ جَمِيعًا مِنْهَا. - (\*).



(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (٣ / ٣٤١ و ٣٩٦)، وَابِيهَقِي فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ»: (٥ /

١٩٣ و ٢٠٣، رَقْم ٣٢٩٢ و ٣٣٠٨)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ الْأَبَانِيِّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: (١ / ٥٧٨، رَقْم



٩٨١)، وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ وَعَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وَبَشِيرِ بْنِ

الْخَصَّاصِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، بِنَحْوِهِ، وَطَرَفِ الْحَدِيثِ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ رِوَايَةِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ (رَمَضَانَ.. كَيْفَ نَحْيَاهُ؟) الْجُمُعَةَ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٣ هـ

الْمُؤَافِقَ ٣ / ٨ / ٢٠١٢ م.



## الرُّكْنُ الْخَامِسُ: حَجُّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ:

وَإِذَا مَا تَأَمَّلْتَ فِي الرُّكْنِ الْخَامِسِ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ حَجُّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ:  
 \* «وَمَا فِي الْحَجِّ مِنْ بَدَلِ الْأَمْوَالِ وَتَحْمُلِ الْمَشَقَّاتِ وَالتَّعَرُّضِ لِلْأَخْطَارِ  
 وَالصُّعُوبَاتِ، طَلَبًا لِرِضَى اللَّهِ وَالْوَفَادَةِ عَلَى اللَّهِ وَالتَّمَلُّقِ لَهُ فِي بَيْتِهِ وَفِي عَرَصَاتِهِ،  
 وَالتَّنَوُّعِ فِي عِبُودِيَّاتِ اللَّهِ فِي تِلْكَ الْمَشَاعِرِ الَّتِي هِيَ مَوَائِدُ مَدَّهَا اللَّهُ لِعِبَادِهِ وَوَفُودِ بَيْتِهِ.  
 وَمَا فِيهَا مِنَ التَّعْظِيمِ وَالْخُضُوعِ التَّامِّ لِلَّهِ وَالتَّذَكُّرِ لِأَحْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ  
 وَالْأَصْفِيَاءِ وَالْمُخْلِصِينَ وَتَقْوِيَةِ الْإِيمَانِ بِهِمْ، وَشِدَّةِ التَّعَلُّقِ بِمَحَبَّتِهِمْ.  
 وَمَا فِيهِ مِنَ التَّعَارُفِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالسَّعْيِ فِي جَمْعِ كَلِمَتِهِمْ وَاتِّفَاقِهِمْ عَلَى  
 مَصَالِحِهِمْ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ مِمَّا لَا يُمَكِّنُ تَعَدَّادَهُ، فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ مَحَاسِنِ الدِّينِ  
 وَأَجَلِّ الْفَوَائِدِ الْحَاصِلَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ» (١). (\*)

(١) «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي» ضمن مجموع مؤلفات السعدي:  
 (٢٣/٣٩٣).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مَحَاسِنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ) (١) الثَّلَاثَاءِ ٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ  
 الْمُوَافِقَ ٧ / ١ / ٢٠١٥ م.

وَالْحَجُّ التَّزَامٌ سُلُوكِيٌّ قَبْلَ الْحَجِّ وَفِي أَثْنَائِهِ وَبَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ مَنَاسِكِهِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ<sup>٤</sup> فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ<sup>٥</sup> وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللَّهُ<sup>٦</sup> وَتَكَرَّوْا فِيهَا خَيْرَ الزَّادِ النَّقْوَى<sup>٧</sup> وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ ﴿ [البقرة: ١٩٧].

(وَقْتُ الْحَجِّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ وَهِيَ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ لِأَنَّ أَرْكَانَ الْحَجِّ تُسْتَوْفَى فِيهَا وَتُؤَخَذُ الْأُهْبَةُ لَهُ فِيهَا وَيُحْرَمُ بِهِ أَيُّ بِالْحَجِّ فِيهَا فَمَنْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ وَأَوْجَبَ عَلَيْهَا فِي الْأَشْهُرِ الْمَعْلُومَاتِ الْحَجَّ بِالْإِحْرَامِ فَيُحْرَمُ عَلَيْهِ الْجِمَاعُ وَمُقَدَّمَاتُهُ الْقَوْلِيَّةُ وَالْفِعْلِيَّةُ وَتَحْرُمُ عَلَيْهِ الْمَعَاصِي وَالْمِرَاءُ وَالْمُخَاصِمَةُ، وَإِذَا كُنْتُمْ قَدْ تَنَزَّهْتُمْ فِي حَجِّكُمْ عَنْ كُلِّ شَرٍّ فاعلموا أَنَّكُمْ اجْتَمَعْتُمْ لِعَمَلِ الْخَيْرِ فَتَنَافَسُوا فِيهِ وَتَبَادَلُوا النِّفْعَ وَاعْمَلُوا عَلَى مَا يُقْوِي جَمْعَكُمْ وَيُزِيلُ الضَّرَّ عَنْكُمْ وَيُدْفَعُ عَنْكُمْ كَيْدَ الْكَافِرِينَ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ وَهُوَ الَّذِي يُثَبِّتُكُمْ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَزَوَّدُوا بِالتَّقْوَى لِمَعَادِكُمْ عِنْدَمَا تَرْحَلُونَ عَنِ الدُّنْيَا بِالمَوْتِ فَإِنَّ أَفْضَلَ زَادٍ يَتَزَوَّدُ الْإِنْسَانُ بِهِ إِلَى دَارِ الْآخِرَةِ هُوَ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّزَامِ أَحْكَامِ شَرِيعَتِهِ وَالْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ الَّذِي يُوصِلُ إِلَى النِّعَمِ الْمُقِيمِ فِي الْجَنَّةِ وَخَافُوا عِقَابِي وَالتَّزَمُوا بِشَرِيعَتِي وَاشْتَغَلُوا بِعِبَادَتِي يَا ذَوِي الْعُقُولِ الْوَاعِيَةِ الدَّرَاكَةِ الَّتِي تَعْقِلُ الْمَعَارِفَ فَتَمْسِكُ بِهَا وَتَعْقِلُ النُّفُوسَ عَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالشَّهَوَاتِ. (\*).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) (سُورَةِ الْبَقَرَةِ) الْمُحَاضِرَةِ السَّادِسَةِ

السَّبْتِ ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ الْمَوْافِقِ ٢٠ / ٦ / ٢٠١٥ م.



وَمِنْ فَضَائِلِ الْحَجِّ:

أَنَّ مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ بِفِعْلِ الْمَعَاصِي وَالْخَطِيئَاتِ رَجَعَ  
كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ:

\* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ  
يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١). (\*)



(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (٣/ ٣٨٢ رقم ١٥٢١)، ومسلم في «الصحیح»: (٢/

٩٨٣ - ٩٨٤ رقم ١٣٥٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ مُجْمَلٌ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ: الْحَجُّ الْخَمِيسَ ٦ مِنْ

ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٧ هـ الْمُوَافِقَ ٨ / ٩ / ٢٠١٦ م.

## الإِسْلَامُ دِينٌ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ:

وَبَعْدَ بَيَانِ مَحَاسِنِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ فِي عَقَائِدِهِ وَعِبَادَاتِهِ يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَ مَحَاسِنَ دِينِ الْإِسْلَامِ فِي سُلُوكِيَّاتِهِ وَأَخْلَاقِهِ:

\* وَقَدْ حَصَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْغَايَةَ مِنَ الْبَعْتَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ فِي (تَمَامِ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ) فَقَالَ ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»<sup>(١)</sup>.

فَلَا عَجَبَ إِذْنًا أَنْ يَكُونَ حُسْنُ الْخُلُقِ غَايَةَ الْغَايَاتِ فِي سَعْيِ الْعَبْدِ لِاسْتِكْمَالِ الصِّفَاتِ عَلَى أَسَاسٍ مِنَ التَّوْحِيدِ الْمَكِينِ وَثَابِتِ الْإِخْلَاصِ وَالْيَقِينِ. (\*)

(١) أخرجه أحمد في «المسند»: (٢ / ٣٨١، رقم ٨٩٥٢)، والبخاري في «الأدب المفرد»:

(ص ٧٨، رقم ٢٧٣)، والبخاري في «المسند»: (١٥ / ٣٦٤، رقم ٨٩٤٩)، والحاكم في

«المستدرک»: (٢ / ٦١٣، رقم ٤٢٢١)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (١٠ / ١٩١ -

١٩٢)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ».

وفي رواية البخاري، بلفظ: «... مكارم الأخلاق».

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه الألباني في «الصحيححة»: (١ / ١١٢،

رقم ٤٥).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ (قِرَاءَةِ) فِي كِتَابِ حُسْنِ الْخُلُقِ (مَنْشُورَةٌ بِتَارِيخِ ٢٠ / ٥ /

٢٠١٦م.

## الدِّينُ كُلُّهُ خُلُقٌ:

\* وَهَذَا الدِّينُ خُلُقٌ، فَمَنْ زَادَ عَلَيْكَ فِي الْخُلُقِ زَادَ عَلَيْكَ فِي الدِّينِ، وَلَا بُدَّ أَنْ تَظْهَرَ ثَمَرَةُ الدِّينِ عَلَى الْمَرْءِ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ وَحَرَكَةِ حَيَاتِهِ وَسُلُوكِهِ الْمَسْلُوكِ، مَعَ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ بَاطِنٍ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، الدِّينُ خُلُقٌ، فَمَنْ زَادَ عَلَيْكَ فِي الْخُلُقِ زَادَ عَلَيْكَ فِي الدِّينِ، وَالشَّمْرَةُ الْمَرْجُوءَةُ مِنْ هَذَا الدِّينِ إِنَّمَا تَبْدُو فِي سُلُوكِ الْمَرْءِ فِي الْحَيَاةِ، وَيَحِ النَّاسِ مَاذَا دَهَاهُمْ إِنَّهُ دِينُ اللَّهِ يُعِيدُ صِيَاغَةَ الْحَيَاةِ عَلَى قَالِ اللَّهِ قَالَ رَسُولُهُ عَلَى الْوَحْيِ الْمَعْصُومِ لَا عَلَى الْفِكْرِ الْمَوْهُومِ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ (الصَّبْرُ عِنْدَ الْبَلَاءِ) الْجُمُعَةَ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥ هـ الْمُوَافِقَ ٢ /



## الْإِسْلَامُ دِينُ الرَّحْمَةِ وَالسَّلَامِ:



وَكَمَا أَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ فَهُوَ دِينُ الرَّحْمَةِ وَالسَّلَامِ وَالْعَفْوِ  
وَالْإِحْسَانِ:

الْإِسْلَامُ دِينُ رَحْمَةٍ وَبَرَكَةٍ وَإِحْسَانٍ:

\* «إِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ دِينُ رَحْمَةٍ وَبَرَكَةٍ وَإِحْسَانٍ، وَحَثَّ عَلَيَّ مَنْفَعَةَ نَوْعِ  
الْإِنْسَانِ.

فَمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ هَذَا الدِّينُ مِنَ الرَّحْمَةِ وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ وَالِدَّعْوَةِ إِلَى  
الْإِحْسَانِ، وَالنَّهْيِ عَنْ كُلِّ مَا يُضَادُّ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي صَيَّرَهُ نُورًا وَضِيَاءً بَيْنَ ظُلُمَاتِ  
الظُّلْمِ وَالْبَغْيِ وَسُوءِ الْمُعَامَلَةِ وَأَنْتِهَاكِ الْحُرْمَاتِ.

وَهُوَ الَّذِي جَذَبَ قُلُوبَ مَنْ كَانُوا قَبْلَ مَعْرِفَتِهِ أَلَدَّ أَعْدَائِهِ حَتَّى اسْتَظَلُّوا بِظِلِّهِ  
الظِّلِيلِ.

وَهُوَ الَّذِي عَطَفَ وَحَنَّا عَلَى أَهْلِهِ، حَتَّى صَارَتْ الرَّحْمَةُ وَالْعَفْوُ وَالْإِحْسَانُ  
يَتَدَفَّقُ مِنْ قُلُوبِهِمْ عَلَى أَقْوَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ، وَتَخَطَّاهُمْ إِلَى أَعْدَائِهِ، حَتَّى صَارُوا  
مِنْ أَعْظَمِ أَوْلِيَائِهِ. فَمِنْهُمْ مَنْ دَخَلَ فِيهِ بِحُسْنِ بَصِيرَةٍ وَقُوَّةٍ وَجِدَانٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ

خَضَعَ لَهُ وَرَغِبَ فِي أَحْكَامِهِ وَفَضَّلَهَا عَلَى أَحْكَامِ أَهْلِ دِينِهِ، لِمَا فِيهَا مِنَ الْعَدْلِ وَالرَّحْمَةِ» (١). (\*)

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].



(وَمَا اصْطَفَيْنَاكَ نَبِيًّا يُوحَىٰ إِلَيْكَ، وَمَا اخْتَرْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَسُولًا لِلْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَخَاتَمًا لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ -الْإِنْسِ وَالْجِنِّ- بِسَبَبِ حَرِيصِكَ الشَّدِيدِ عَلَىٰ إِنْقَادِهِمْ مِنْ شَقَاءِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَىٰ أَنْ يَظْفَرُوا بِالنَّعِيمِ الْأَبَدِيِّ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَهُوَ الرَّحْمَةُ الرَّحِيمَةُ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ لَهُمْ وَيَبْلُغُهُمْ أَعْظَمَ دِينٍ إِذَا اتَّبَعُوهُ وَعَمِلُوا بِمَا فِيهِ يُنَجِّهِمْ مِنْ شَقَاءِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ وَيُظْفَرُهُمْ بِالسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ). (\*) (٢).



(١) «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي» ضمن مجموع مؤلفات السعدي: (٢٣/٣٩٤).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ (مِنْ مَحَاسِنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ ٣) الْأَرْبَعَاءَ ٧ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ الْمُوَافِقَ ٨ / ١ / ٢٠١٤ م.

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ (مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) (سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ) ٨ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٧ هـ الْمُوَافِقَ ٢١ / ١٠ / ٢٠١٥ م.



## الْإِسْلَامُ دِينُ السَّلَامِ:

وَالْإِسْلَامُ الْعَظِيمُ دِينُ السَّلَامِ:

وَمِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى (السَّلَامُ):

\* وَالسَّلَامُ: ذُو السَّلَامَةِ وَهُوَ الَّذِي سَلِمَ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَبَرِيءٌ مِنْ كُلِّ آفَةٍ  
وَنَقْصٍ يَلْحَقُ بِالْمَخْلُوقِينَ. (\*)

\* قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ...﴾

[الحشر: ٢٣].

(هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا هُوَ، الْمَلِكُ: الْمُتَصَرِّفُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فِي  
جَمِيعِ خَلْقِهِ الْمَالِكِ لَهُمْ فَهُمْ تَحْتَ مُلْكِهِ وَقَهْرِهِ وَإِرَادَتِهِ، الْقُدُّوسُ: الطَّاهِرُ مِنْ  
كُلِّ عَيْبٍ الْمُنَزَّهُ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَةِ سُلْطَانِهِ وَكَمَالِ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى  
وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا وَكَمَالِ أَعْمَالِهِ وَتَصَرُّفَاتِهِ وَالْمُنَزَّهُ عَنْ أَنْ يُدْرِكَهُ حِسٌّ أَوْ يُحِيطُ بِهِ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (شَرْحِ مَعَانِي أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى) مَنْشُورَةٌ بِتَارِيخِ ٢٧ / ١ /

٢٠١٦م.

عَقْلٌ، السَّلَامُ: الَّذِي سَلِمَ مِنَ النَّقَائِصِ وَالْعُيُوبِ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَالَّذِي يُسَلِّمُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَكَارِهِ. (\*) .

تَحِيَّةُ الْإِسْلَامِ السَّلَامُ:

وَتَحِيَّةُ الْإِسْلَامِ السَّلَامُ:

\* قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾

[النساء: ٩٤].

(وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَظْهَرَ لَكُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى إِسْلَامِهِ لَسْتَ مُؤْمِنًا وَإِنَّمَا حَمَلَكَ عَلَى إِظْهَارِ الْإِسْلَامِ الْخَوْفُ عَلَى دَمِكَ وَمَالِكَ). (\*) (٢/).

مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَقِبَ كُلِّ صَلَاةٍ:

وَكَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَقِبَ كُلِّ صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» (٣).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) (سُورَةَ الْحَشْرِ) الْأَحَدَ ١٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٧ هـ الْمُوَافِقِ ٢٩ / ١١ / ٢٠١٥ م.

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) (سُورَةَ النَّسَاءِ) الْمُحَاضِرَةَ الرَّابِعَةَ السَّبْتِ ١٠ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ الْمُوَافِقِ ٢٧ / ٦ / ٢٠١٥ م.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: (١ / ٤١٤، رَقْمٌ ٥٩١)، مِنْ حَدِيثِ: ثُوْبَانَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ: السَّلَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ مَعْنَاهُ: السَّلَامُ مِنَ الْمَعَائِبِ  
وَالنَّقَائِصِ وَالْحَوَادِثِ وَالتَّغْيِيرِ وَالْأَفَاتِ لَهُ الْكَمَالُ الْمُطْلَقُ.

وَمِنْكَ السَّلَامُ: يَعْنِي وَمِنْكَ السَّلَامَةُ، وَمِنْكَ تُرْجَى السَّلَامَةُ وَتُسْتَوْهَبُ  
وَتُسْتَفَادُ، لَا تَكُونُ السَّلَامَةُ إِلَّا مِنْكَ

تَبَارَكْتَ: يَعْنِي تَعَالَيْتَ وَتَعَاظَمْتَ، كَثُرَتْ خَيْرَاتُكَ الْإِلَهِيَّةُ وَمِنْحَكَ الرَّبَّانِيَّةُ  
فَهَذَا عَلَى سَبِيلِ الْبَقَاءِ وَالِدَّوَامِ.

لِأَنَّهُ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، لَا يُهَابُ إِلَّا سُلْطَانُهُ وَلَا يُخْشَى إِلَّا مِنْ جَلَالِهِ فَهُوَ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ الْجَلَالُ وَالْإِكْرَامُ. (\*)

\* وَنَحْنُ فِي صَلَوَاتِنَا كُلِّهَا نَتَحَلَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ بِالسَّلَامِ (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ  
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ) وَلَا نَكْتَفِي بِهِ بَلْ نَسْتَنْزِلُ الرَّحْمَةَ وَالْبَرَكَاتَةَ مِنْ عِنْدِهِ  
تَعَالَى يَمِينًا وَيَسَارًا، نَحْنُ فِي صَلَوَاتِنَا كُلِّهَا، فِي التَّشْهَدِ نَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْنَا  
وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، نَحْنُ الَّذِينَ عَلَّمَنَا الْعَالَمَ السَّلَامَ بِشَرَائِطِهِ،

قَالَ الْوَلِيدُ -هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ رَاوِي الْحَدِيثِ-: فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: كَيْفَ الْأَسْتِغْفَارُ؟ قَالَ:  
«تَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ».

وَالْحَدِيثُ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا: (١/ ٤١٤، رَقْمٌ ٥٩٢)، مِنْ رِوَايَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ...»  
فَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةٍ (أَذْكَارٌ تُقَالُ بَعْدَ الصَّلَاةِ) مَنْشُورَةٌ بِتَارِيخِ ١٠ / ٩ / ٢٠١٢ م.




بِأَحْكَامِهِ وَقَوَاعِيدِهِ، لَيْسَ بِالْمَدَلَّةِ يُسْتَجَلَبُ، وَلَا بِالذُّلِّ وَالْعَارِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ لَا يُنَالُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ، نَحْنُ الَّذِينَ عَلَّمْنَا الْعَالَمَ كُلَّهُ قِيَمَ الْخَيْرِ، قِيَمَ الصِّدْقِ، الْقِيَمَ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْإِنْسَانُ إِنْسَانًا بِحَقٍّ، وَلَوْلَا هَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ مَا عُرِفَ شَرَفٌ وَلَا رُوعِي عَرُضٌ. (\*)




(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ (خِطَابٌ إِلَى الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ) الْجُمُعَةَ ١٢ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ

١٤٣٠ هـ الْمُوَأَفِقَ ٥ / ٦ / ٢٠٠٩ م.



الْإِسْلَامُ دِينٌ يَحْفَظُ لِلْإِنْسَانِ كَرَامَتَهُ:



وَهَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ يَحْفَظُ لِلْإِنْسَانِ كَرَامَتَهُ وَيَنْهَى عَنِ الْاِحْتِقَارِ وَالْأَذَى فِي  
أَيِّ صُورَةٍ مِنْ صُورِهِ قَوْلًا كَانَ أَوْ فِعْلًا أَوْ حَتَّى إِشَارَةً أَوْ إِيمَاءً.

\* وَمِنْ مَحَاسِنِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ: النَّهْيُ عَنِ الْاِسْتِهْزَاءِ بِالنَّاسِ وَذِكْرِ  
عُيُوبِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمًا مِنْ قَوْمٍ...﴾  
[الحجرات: ١١]. (\*) .



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مَحَاسِنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ ١) الثَّلَاثَاءِ ٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ

المُؤَافِقَ ٧ / ١ / ٢٠١٥ م.

## النَّهْيُ عَنِ أَذِيَةِ الْجَارِ:

وَهَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ يَنْهَى عَنِ أَذِيَةِ الْجَارِ بِأَيِّ صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ (\*)، فَعَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ خَاصَّةً أَنْ يَجْتَهِدُوا جَمِيعًا فِي الْبُعْدِ عَنِ أَذِيَةِ الْجَارِ لِأَنَّهَا مِنَ الْكِبَائِرِ الْعَظِيمَةِ فِي دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

\* فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ<sup>(٢)</sup>، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَلَانَةٌ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَتَفْعَلُ، وَتَصَدَّقُ، وَتُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا خَيْرَ فِيهَا، هِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَالُوا: وَفَلَانَةٌ تُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ، وَتَصَدَّقُ بِأَثْوَارٍ، وَلَا تُؤْذِي أَحَدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هِيَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». (\*/٢).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ (نَصَائِحٍ مُهِمَّةٍ وَتَوْجِيهَاتٍ) مَنْشُورَةٌ بِتَارِيخِ ١٨ / ٥ / ٢٠١٦ م. (٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»: (ص ٤١، رَقْم ١١٩)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (٢ / ٤٤٠، رَقْم ٩٦٧٥)، وَالْبِزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (١٧ / ١٢٩، رَقْم ٩٧١٣)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»: (٤ / ١٦٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ»: (١٢ / ٩٤-٩٥، رَقْم ٩٠٩٨).

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ»، وكذا صحح إسناده الألباني في «الصحيحة»: (١ / ٣٦٩، رَقْم ١٩٠).

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ (بِالْمَقْصَدِ لَا بِالسُّكِينِ) خُطْبَةُ عِيدِ الْفِطْرِ الثَّلَاثَاءِ ١ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٢٧ هـ الْمُوَافِقَ ٢٤ - ١٠ - ٢٠٠٦ م.

\* وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَهَبَ تَرْهيبًا شَدِيدًا مِنْ أَدَى الْجَارِ وَأَكَّدَ تَأْكِيدًا شَدِيدًا فِي حَقِّهِ، فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفِقِ عَلَى صِحَّتِهِ (١)، مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ».

هَذِهِ الْحُقُوقُ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَدَلَّ عَلَيْهَا الرَّسُولُ ﷺ حُقُوقٌ يَسْأَلُ عَنْهَا الْمَرْءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ حُقُوقٌ مُلْزِمَةٌ فَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا فَهُوَ آثِمٌ مُتَخَلِّفٌ عَنْ أَمْرٍ وَاجِبٍ وَهُوَ وَاقِعٌ فِي حَرَامٍ وَمُحِيطٌ بِهِ الْفَسْلُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ. فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَعَلَّمَ. (\*)



(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (١٠ / ٤٤٥، رقم ٦٠١٨)، ومسلم «الصحيح»: (١) / ٦٨، رقم ٤٧).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةِ (دَعْوَةُ الْأَبْرَارِ إِلَى الْإِحْسَانِ لِلْجَارِ) مَنْشُورَةٌ بِتَارِيخِ ٣ / ٧

## الْحُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ:

جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، أَمَامَ النَّجَاشِيِّ:

لَقَدْ رَسَخَ النَّبِيُّ ﷺ الْعَقِيدَةَ وَالْأَخْلَاقَ فِي نُفُوسِ أَصْحَابِهِ حَتَّىٰ إِنَّهُمْ وَهُمْ فِي الْمَوْقِفِ الْعَصِيبِ وَهُمْ فَارُونَ مِنْ بِلَادِهِمْ إِلَىٰ مَلِكِ الْحَبَشَةِ وَهُمْ وَرَاءَهُمْ مَنْ يَطْلُبُهُمْ يُقَرَّرُونَ الْحَقَّ وَيَقْرُونَ بِالصِّدْقِ الَّذِي جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

\* فَقَدْ ذَهَبَ وَافِدَانِ مُرْسَلَانِ مِنْ قِبَلِ قُرَيْشٍ مُحَمَّلَانِ بِالْهُدَايَا لِلنَّجَاشِيِّ وَبَطَارِقَتِهِ وَوَصَلُوا إِلَىٰ الْبَطَارِقَةِ أَوْلًا<sup>(١)</sup> فَدَفَعُوا إِلَيْهِمُ الْهُدَايَا، وَافْتَرَىٰ مَنْ افْتَرَىٰ مِنْهُمْ عَلَىٰ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالُوا:

إِنَّ مِنَ السُّفَهَاءِ غُلْمَانًا قَدْ خَرَجُوا عَلَىٰ مَعْهُودِ دِينِهِمْ وَسَفَّهُوا أَحْلَامَ قَوْمِهِمْ وَعَابُوا آلَهُتَهُمْ وَصَبَّؤُوا عَنْ دِينِ قُرَيْشٍ بِآبَائِهَا وَأَجْدَادِهَا، وَقَدْ آوَاهُمْ مَا آوَاهُمْ مِنَ الْمُسْكَنِ، وَطَوَاهُمْ مَا طَوَاهُمْ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّىٰ صَارُوا عِنْدَ النَّجَاشِيِّ عِنْدَكُمْ، فَكَلَّمُوا النَّجَاشِيَّ فِيهِمْ حَتَّىٰ يَرُدَّهُمْ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ لِيَرَوْا فِيهِمْ رَأْيَهُمْ.

(١) «البطارقة» هم خواص ملوك الروم وقوادهم، هي جمع: بطريق بكسر الباء وهو معرب.

فَلَمَّا عَرَضَ الْأَمْرَ عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَقَدْ دَفَعَتْ إِلَيْهِ الْهَدَايَا مِمَّا يُحِبُّ وَكَلَّمَهُ  
بَطَارِقَتُهُ فِي أَنْ يَرُدَّ هَؤُلَاءِ إِلَى قَوْمِهِمْ وَهُمْ أَوْلَىٰ بِهِمْ، قَالَ:

لَا يَكُونُ حَتَّىٰ أَسْمَعَ مِنْهُمْ؛ لِيُقِيمَ الْعَدْلَ وَيَنْصِبَ مَوَازِينَ الْحَقِّ وَلِكَيْ لَا  
يُظْلَمَ فِي أَرْضِهِ أَحَدٌ كَانَ فِي جِوَارِهِ وَأَوَاهُ ظِلُّ بِلَادِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ ذَلِكَ بِجَعْفَرِ بْنِ  
أَبِي طَالِبٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ، نَزَلَ بِهِمْ أَمْرٌ شَدِيدٌ.

فَقَالُوا: إِذَا عَرَضْنَا عَلَيْهِ غَدًا مَاذَا نَقُولُ؟

فَقَالَ جَعْفَرٌ: نَقُولُ وَاللَّهِ مَا بَلَّغْنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَكْتُمُ مِنْهُ شَيْئًا، كَانَ  
النَّجَاشِيُّ نَصْرَانِيًّا وَعِنْدَهُ بَطَارِقَتُهُ مِنْ رُؤَسَاءِ مِلَّتِهِ وَأَهْلِ دِينِهِ، فَكَيْفَ يُجِبُّهُ  
أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَوْمَ وَهُمْ فِي قَبْضَتِهِمْ بِمَا يَكْرَهُونَ؟

قَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَنُخْبِرَنَّهُ بِمَا أُرْسِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا مَثَلُوا بَيْنَ يَدَيْهِ  
سَأَلَهُمْ عَمَّا أُرْسِلَ بِهِ الرَّجُلُ الَّذِي بَعَثَ فِيهِمْ، فَتَكَلَّمَ جَعْفَرٌ ﷺ. (\*)

\* قَالَ لَهُ:

«أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ، نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي  
الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارِ، يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَ الضَّعِيفِ، فَكُنَّا  
عَلَىٰ ذَلِكَ حَتَّىٰ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا، نَعْرِفُ صِدْقَهُ، وَنَسْبَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ،  
فَدَعَانَا إِلَىٰ اللَّهِ لِنُوحِدَهُ وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ، مِنْ  
الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ،

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ (الْهَزِيمَةِ النَّفْسِيَّةِ) الْجُمُعَةِ ٣ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٢ هـ

المُؤَافِقَ ٦ / ٥ / ٢٠١١ م.

وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ، وَالِدَّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمْرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمْرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ، قَالَ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَصَدَّقْنَاهُ وَأَمَنَّا بِهِ، وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ» (١). (\*)





(١) حديث الهجرة إلى الحبشة؛ أخرجه ابن إسحاق في «السيرة»: (ص ١٧٤ و ٢١٣)، ومن طريقه ابن هشام في «السيرة»: (١/ ٣٢١ و ٣٣٤) والسياق له، وأحمد في «المسند»: (١/ ٢٠١-٢٠٢) و (٥/ ٢٩١-٢٩٢)، وابن خزيمة في «الصحيح»: (٤/ ١٣)، رقم ٢٢٦٠، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (٩/ ٩)، وفي «دلائل النبوة»: (٢/ ٣٠١)، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ:

«لَمَّا ضَاقَتْ عَلَيْنَا مَكَّةُ وَأُوذِيَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفُتِنُوا وَرَأَوْا مَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْفِتْنَةِ فِي دِينِهِمْ، أَشَارَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَلْحَقُوا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَقَالَ: «إِنَّ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ مَلِكًا لَا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ فَالْحَقُوا بِبِلَادِهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ فَرَجًا وَمَخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ» فَخَرَجْنَا أَرْسَالًا، حَتَّى اجْتَمَعْنَا وَنَزَلْنَا بِخَيْرِ دَارٍ إِلَى خَيْرِ جَارٍ أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا، وَلَمْ نَخْشَ مِنْهُ ظُلْمًا...»، فَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ فِي هِجْرَتِهِمْ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ بَعْثَةِ قُرَيْشٍ عَمَرُو بَنَ الْعَاصِ وَعَبَدَ اللَّهُ بَنَ أَبِي رَبِيعَةَ إِلَى النَّجَاشِيِّ لِيُخْرِجَهُمْ مِنْ بِلَادِهِ وَيُرُدَّهُمْ عَلَيْهِمْ، وَمَا كَانَ مِنْ دُخُولِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابِهِ ﷺ عَلَى النَّجَاشِيِّ.

والحديث جود إسناده الألباني في «الصحيحة»: (٧/ ٥٧٧-٥٧٩، رقم ٣١٩٠)، وكذا في «صحيح السيرة النبوية»: (ص ١٨٠)، وروي أيضا عن ابن مسعود وأبي موسى رضي الله عنهما، وعن عروة بن الزبير، مرسلا، بنحوه.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ (مِصْرُ وَخِيَانَةُ الْأَمَانَةِ) الْجُمُعَةِ ١٨ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٦ هـ الْمَوْافِقَ



خَاتِمَةٌ:

هَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ الْعَظِيمُ:

عِبَادَ اللَّهِ

\* «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الدَّعْوَةِ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ شَرْحَ مَا اِحْتَوَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَحَاسِنِ الَّتِي يَقْبَلُهَا وَيَتَقَبَّلُهَا كُلُّ صَاحِبِ عَقْلٍ وَفِطْرَةٍ سَلِيمَةٍ.

فَلَوْ تَصَدَّقْتُ لِلدَّعْوَةِ إِلَى هَذَا الدِّينِ رِجَالٌ يَشْرَحُونَ حَقَائِقَهُ وَيَبَيِّنُونَ لِلخَلْقِ مَصَالِحَهُ، لَكَانَ ذَلِكَ كَافِيًا كِفَايَةً تَامَةً فِي جَذْبِ الخَلْقِ إِلَيْهِ، لِمَا يَرُونَ مِنْ مُوَافَقَتِهِ لِلْمَصَالِحِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، وَلِصَلَاحِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى التَّعَرُّضِ لِذَمِّ شَبِّهِ الْمُعَارِضِينَ وَالطَّعْنِ فِي أَدْيَانِ الْمُخَالِفِينَ، فَإِنَّهُ فِي نَفْسِهِ (يَعْنِي الدِّينَ الْإِسْلَامِيَّ) يَدْفَعُ كُلَّ شُبْهَةٍ تُعَارِضُهُ، لِأَنَّهُ حَقٌّ مَقْرُونٌ بِالْبَيَانِ الْوَاضِحِ، وَالْبَرَاهِينِ الْمُوَصِّلَةِ إِلَى الْيَقِينِ.

فَإِذَا كَشَفَ عَنْ بَعْضِ حَقَائِقِ هَذَا الدِّينِ صَارَ أَكْبَرَ دَاعٍ إِلَى قَبُولِهِ وَرُجْحَانِهِ عَلَيَّ غَيْرِهِ» (١). (\*) .

(١) «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي» ضمن مجموع مؤلفات السعدي: (٣٩٠/٢٣).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مَحَاسِنُ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ) (١) الثَّلَاثَاءِ ٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ - الْمُوَافِقَ ٧ / ١ / ٢٠١٥ م.



دِينُ الْإِسْلَامِ يُقَرِّرُ كُلَّ نَفْعٍ، وَيَنْفِي كُلَّ ضُرٍّ:

\* «وَدِينُ الْإِسْلَامِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ النَّافِعَةِ وَعَلَى الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ الْمُهَذَّبَةِ لِلأَرْوَاحِ وَالْعُقُولِ، وَعَلَى الْأَعْمَالِ الْمُصْلِحَةِ لِلأَحْوَالِ، وَعَلَى الْبَرَاهِينِ فِي أُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ، وَعَلَى نَبْذِ الْوَثْنِيَّاتِ وَالتَّعَلُّقِ بِالمَخْلُوقِينَ وَالمَخْلُوقَاتِ وَإِخْلَاصِ الدِّينِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَعَلَى نَبْذِ الخُرَافَاتِ وَالخَزَعْبَلَاتِ الْمُنَافِيَةِ لِلْحِسِّ وَالْعَقْلِ الْمُحِيرَةِ لِلْفِكْرِ، وَعَلَى الصَّلَاحِ الْمُطْلَقِ، وَعَلَى دَفْعِ كُلِّ شَرٍّ وَفَسَادٍ، وَعَلَى الْعَدْلِ وَرَفْعِ الظُّلْمِ بِكُلِّ طَرِيقٍ، وَعَلَى الْحَثِّ عَلَى الرُّقِيِّ لِأَنْوَاعِ الْكَمَالَاتِ.



وَهَذِهِ الْجَمَلُ يَطُولُ تَفْصِيلُهَا، وَكُلُّ مَنْ لَهُ أَدْنَى مَعْرِفَةٍ يَهْتَدِي إِلَى تَفْصِيلِهَا عَلَى وَجْهِ الوُضُوحِ وَالْبَيَانِ الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ»<sup>(١)</sup>. (\*)



(١) المصدر السابق: (٢٣/٤٠٤).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (مَحَاسِنُ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ ٨) السَّبْتِ ١٠ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

١٤٣٥ هـ الْمُوَافِقَ ١١ / ١ / ٢٠١٤ م.



## الفهرس

٣	..... مُقَدِّمَةٌ
٤	..... دِينُ الْإِسْلَامِ أَكْمَلُ الْأَدْيَانِ وَأَفْضَلُهَا
٦	..... أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ
٧	..... الرَّكْنُ الْأَوَّلُ: الشَّهَادَتَانِ
٨	..... الرَّكْنُ الثَّانِي: الصَّلَاةُ
١٠	..... الرَّكْنُ الثَّلَاثُ: الزَّكَاةُ
١٢	..... الرَّكْنُ الرَّابِعُ: الصِّيَامُ
١٥	..... الرَّكْنُ الْخَامِسُ: حَجُّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ
١٨	..... الْإِسْلَامُ دِينُ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ
٢٠	..... الْإِسْلَامُ دِينُ الرَّحْمَةِ وَالسَّلَامِ
٢٢	..... الْإِسْلَامُ دِينُ السَّلَامِ
٢٦	..... الْإِسْلَامُ دِينٌ يَحْفَظُ لِلْإِنْسَانِ كَرَامَتَهُ
٢٧	..... النَّهْيُ عَنِ أَدْيَةِ الْجَارِ
٢٩	..... الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ
٣٢	..... خَاتِمَةٌ: هَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ الْعَظِيمُ